

الحتم في لزام الايراد كما سياتي في الحديث الآتي في **الاشارة والصلوات** وهي وبعدها
الصلوة **والسلام على محمد سيد الانبياء** بالجر وجوز رفعة وضمير والاشارة
بالياء بعد الياء على النسخ للصحة وعليه جزم القراء في نسخة بالضمرة بعد الوجد
عيا اختار الامام تاق في هذه المادة ثم المهوز من غير انه قيل من الشارح
الفاعل والمفعول فان النبي هو المجرى والمجرب وما يميز المهوز تختار المحققين
انه ايدل الضمير فاذا وقيل ما خرد من النية يحذف الرفع فانه ربيع العذر فايد
الوقار والسببها وسكونها والى اعم من رسول فانه على الصحيح رجل واجب
اليه سواء اوتى بليغهم كما والرسول من ابي التليغ فلا فادة التعميم حتى صافه
السيادة الى الايتار ولما كان من العلوم عا قو عداهل السنة ان خواص الله افضل
من خواص الملك على حال في الايتار بالا وفي **قال الله** اى قاربه واهل بيته **ص**
اي جمع لصاحب وهو في اصطلاح المحدثين من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا
ومات على الاسلام وفي نسخة واصحابه **الاشقياء** جمع نفع والمراذبه السبع
عن المعاصي **الاصفياء** جمع صف وهو من صفه الحال وحصل له من تيا الكمال
في الاقرال والافعال والوصفان لكل منهما اوعلى طريق اللف والنشر المناسب
لقولها صلى الله عليه وسلم الحمد كل اتي فالمراد به المنتفع من الشرك ويمكن ان يرد باله
اتباعه والعطف من باب التخصيص بعد التعميم لزيادة الترتيب والتعظيم
فان هذا الحصن الحصين اى الفلقة الحكيمة على طريق الاستعارة والحصن
يعني الحصار والحصين فعيل بمعنى المفعول اى محصون ومصنوط صفة حرانية
او ليس كاحصن حصينا فانه نفع به ما فهم من الخلق حيث جعله من قبيل
قال علي بن ابي طالب في الفلقة ثم الاشارة الى المحسن البصري والى المدر الذي
بنار على فاخر الخطبة وقعد بها الرسمى وقال بعضهم اشير الى تسمية الكتابي

وخصنا

وخصنا وجر التسمية ان كان محتاجا الى حصن كما قال **الخصم** هذا
الخصم اى والى والجر وخصيها وكذا ما بعد من المتكلمين فانه خصنا
فخصاه الله تعالى **من كلام سيد المرسلين** فيرفعون الصابرة كما سبق في الاشارة
فقبل هذا الحصن امن والى والجر وخصيها وكذا ما بعد من المتكلمين
الى قوله فبدلت فانه جملة مستأنفة او جزاء وهو الاظهر وقال ميرزا في اول
ان جعل بدلت خزان وجملة ما قبله من العطف والمعطف عليه اسمها والمجوز
فان المستع هو العطف على اسم ان قيل بعض الجزاءات ولا يخفى ان هذا الايراد
بشرط المذكور جازم عندنا بابل لغيره بل هو من جملة الجزاءات وارجح وهم
في قوله تعالى واذا قيل ان وعد الله حقا والمائة لا يرب فيها نفع الا العطف
على ان واسمها بيار عاتق الجز وهو حق او جعلها سببا جزاء لا يرب فيها
كالغنازة العبري لكن اذا جعل نفعها حتى فيه ما قبل بدلت من المعطف والعطف
عليه اسمها بالعطف المحل لرفع الحد من المذكور من العطف قبل من الجزاء ان يجعل
قوله من كلام سيد المرسلين هو الجزاء وكذا الجوزات واصنافها قبلها بان يعال للحد
قوله بدلت جزاء بعد جزم لوجعلت الجوزات واصنافها قبلها بان يعال للحد
فان هذا الحصن الحصين الصادر من كلام سيد المرسلين الآخرة بدلت فيه الفيضة
لكن الكلام على الجادة الفيضة **وسائر المؤمنين** بكسر الميم وهو ما قبله
المؤمن عن نفسه وفيه الاعداد من شياطين الجن والانس وهو معطف على الحصن
الحصين **من خزائن النبي** كسر الخاء وهي ما خزنة فيه الامتعة النفيسة ومن اللمايق
في باب اللف لا يفتح الجزاء والجراب ولا يكثر القند بل وقوله **الامين** اى صاحب الامانة
من الخصال الدائمة وهو الله عليه وسلم كان مشهورا بالامين في الامة وازا
والهيكل العظيم في الصحاح الصبيح الازمن الضخم والبناء الشريف العالى وفي